

الفتاوى - المعاملات - الخطبة والنكاح - الفتوى ٠٤٢ : هل يجوز للرجل المسلم الجواز بمثنى و ثلاث و رباع من غير أسباب وجيهة ؟ .

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٢٠٠٧-٠٢-٢٢

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

هل يجوز للرجل المسلم الجواز بمثنى و ثلاث و رباع من غير أسباب وجيهة بهدف التغيير و التنويع و الشهوة. و ما هو تفسير هذا الجزء من الآية:

(إن تعدلوا و لن تعدلوا)

وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.

الأخ الكريم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إجابة على سؤالكم، نفيكم بما يلي:

نعم يجوز بشرط العدل وألا يترتب على التعدد مظالم ومفاسد. أما الآية فتفسيرها نفي الله استطاعة

العدل فيما يتعلق بالميل القلبي للنساء.

الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين